

270518 - حكم تمنع الزوجة عن بعض مقدمات الجماع بسبب تعرضها للإيذاء اللفظي من زوجها

السؤال

اعذر إذا كان سؤالي يبدو غير لائق ، فأنا بحاجة إلى بعض التوجيه ، لقد تزوجت منذ 15 عاماً ، في البداية قمنا بتبادل القبلات الفرنسية ، ولكن بعد ذلك بدأ المرض ؛ أي الزوج مرض ، وبالتالي لسبب أو لآخر أخذ زوجي يسيء لي لفظياً ، لذلك توقفت تماماً عن التقبيل على الرغم من أننا سوف نقوم بالعلاقة الزوجية ، استمرت الحياة ، لكن زوجي كان لديه مشاكل في الغضب ، وهذا يؤدي للإساءة اللفظية ، لقد طلب مني عدة مرات بأن أقبله قبلة الفرنسية ، وأنا فقط أحاول قصارى جهدي ، ولكن كيف يمكنني تقبيل الفم الذي قال مثل هذه الكلمات لي ، فهل أنا آثمة ؟ وهل يجب أن أنسى وألبي رغبته ؟

الإجابة المفصلة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهراً، وحصنت فرجها، وأطاعت بعدها دخلت من أي أبواب الجنة شاءت) . رواه ابن حبان (4163) ، وصححه الألباني .

فطاعة الزوجة واجبة ، في غير معصية الله ، وهي من عظيم فضائل الأعمال الموجبة للجنة بعد أداء المرأة ما عليها من فرائض .

ومع تقديرنا لمعاناتك ، فإننا ننصحك بتکلف التجاوب مع زوجك قدر الإمكان ، ولا ننصحك بأن تعامليه بالمثل ، ولا أن تتنمّعي عنه ، مقابلة لإساعته ، ولا أن تنتصرى منه لنفسك ، حتى وإن كان ذلك كله جائزاً لك ، أو لا تلامين عليه ؛ فإننا ننصحك بأن تجتهدي في الإحسان إليه قدر طاقتك ، وأن تتکلفي التجاوب معه فيما يطلبه منك من أمر العشرة ، أو حتى أن تبادريه بما تعلمين رغبته فيه ، ومحبته له .

ننصحك بذلك كله لأمرتين :

الأول : أن مقابلة الإساءة بإساءة مثلاً ، وإن كانت من العدل المشروع بين الناس ؛ فإن ذلك بين الزوجين سوف يعقد المشكلات ، ولن يحلها ، ولن تستقيم معه عشرة بين الزوجين ؛ بل لا بد من المعاملة بينهما بحكمة ، وحلم ، ورفق وأناة ، فما شد زوج حبل ، إلا اقتضت الحكمة أن ترخيه أنت ، ولا تصلب في شيء ، إلا دعاك العقل إلى الين ؛ ما لم يكن في ذلك إثم ، ولا قطيعة رحم .

الثاني : أن الله تعالى قد أدب عباده بذلك الأدب الكريم ، ودلهم على الحكمة منه ، والمصلحة العظيمة التي تعود عليهم بسلوكه ؛ فقال تعالى : (وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَبْيَئُكَ وَبَيْئُهُ عَدَاوَةً كَأَنَّهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ * وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ) فصلت/34-35

وإذا كان ذلك أدب الله للناس جميماً ؛ فكيف يكون الحال بين الزوجين .

وما عجزت عنه من ذلك ، أو لم تتحمله نفسك ، فتمنعت عنه لأجل ما بك من أذى مرة ، أو أخرى ، فرجو ألا يكون عليك فيه حرج ، وأن يكون ذلك مما تعذرین فيه ؛ شريطة ألا يكون ذلك مسلكا لك ، ولا هو الطريق الذي تسلكينه في معاملة زوجك ، ولا حل المشكلات بينکما ؛ فإن ذلك سوف يعقد ، ولن يحل ؛ وإنما هو "تنفیس" عن النفس ، في المرة بعد المرة ، وفي النادر من الأحوال . ويكون الأصل الحاکم لعلاقتك بزوجك أأن تطیعیه في غير معصیة الله ، وأن توفیه حقه عليك ، ومن عصى الله فيك ، فأطیعی الله فيه ؛ وجاهدي نفسك على ذلك قدر طاقتک ، فلعل ذلك أن يكون سببا في صلاح زوجك ، وتغير حاله ، ورجوعه إلى ما تحبین من العشرة بالمعروف .

والله أعلم